

بحار الأنوار

[355] المقت من ا عوجل، لانه من لا يعلم حدود ا يكون حاكما بغير ما أنزل ا، وقال سبحانه وتعالى: * (ومن لم يحكم بما أنزل ا فأولئك هم الكافرون) * (1). ومنها: إن الامة مجتمعة (2) على أن رسول ا صلى ا عليه وآله ضمه وصاحبه مع جماعة من المهاجرين والانصار إلى أسامة بن زيد وولاه عليهما، وأمره بالمسير فيهم، وأمرهم بالمسير تحت رايته، وهو أمير عليهم إلى بلاد من الشام، ولم يزل رسول ا صلى ا عليه وآله يقول: لينفذوا جيش أسامة.. حتى توفي رسول ا صلى ا عليه وآله في مرضه ذلك، وأنهما لم ينفذا وتأخرا عن أسامة في طلب ما استوليا عليه من أمور الامة، فبايع الناس لابي بكر - وأسامة معسكر في مكانه على حاله خارج المدينة - والامة مجتمعة، (3) على أن من عصى رسول ا صلى ا عليه وآله وخالفه فقد عصى ا، ومن أطاع الرسول فقد أطاع ا، بنص الكتاب العزيز (4)، والامة أيضا مجمعة على أن معصية الرسول بعد وفاته كمعصيته في حياته، وأن طاعته بعد وفاته كطاعته في حياته، وأنهما لم يطيعاه في الحالتين، وتركاه لهما بالخروج، ومن ترك أمر رسول ا صلى ا عليه وآله متعمدا وخالفه وجب الحكم بارتداده. ومنها: أنه لما حضرته الوفاة جعل ما كان اغتصبه وظلم في الاستيلاء عليه لعمر من بعده، وطالب الناس بالبيعة له والرضا به كره في ذلك من كره ورغب من رغب، وقد أجمعوا في روايتهم أن الغالب كان من الناس يومئذ الكراهية، فلم يفكر في ذلك وجعله الوالي عليهم على كره منهم، وخوفوه من ا عوجل في توليته، فقال: أبا ا تخوفوني ؟ ! إذا أنا لقيته قلت له: استخلفت عليهم خير أهلك !. فكان هذا القول جامعا لعجائب من المنكرات القطعيات، أرأيت لو

(1) المائدة: 44. (2) في (س) نسخة بدل:

مجمعة. (3) في مطبوع البحار على الكلمة نسخة بدل: مجمعة. (4) النساء: 80.